

٢٣/٣٥ - مسألة ساموا الأمريكية

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة ساموا الأمريكية،

وقد درست الفصلين المتعلقين بالموضوع من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(١٨)</sup>،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بـ ساموا الأمريكية،

وإذ تأخذ في اعتبارها بيان الدولة القائمة بالإدارة المتعلق بالتطورات في ساموا الأمريكية<sup>(١٩)</sup>،

وإذ تدرك الحاجة إلى حثّ خطى التقدم نحو التنفيذ التام للإعلان فيما يخص ساموا الأمريكية،

وإذ تضع في اعتبارها النتائج البناءة التي تحققت نتيجة إيفاد البعثات الزائرة السابقة إلى الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي، وإذ تكرر الإعراب عن افتئاعها بأن إيفاد مثل هذه البعثات أمر ضروري لتأمين الحصول على معلومات كافية ومباشرة عن الأحوال السائدة في تلك الأقاليم وعن آراء شعوبها ورغباتها وأمانها فيما يتعلق بمركزها في المستقبل،

وإذ تدرك ما لساموا الأمريكية من ظروف خاصة من حيث الموقع الجغرافي والأوضاع الاقتصادية وإذ تشدد على ضرورة القيام، على سبيل الأولوية، بتنوع اقتصاد الإقليم بقصد الإقلال من اعتماده على أنشطة اقتصادية معرضة للتقلبات،

١ - توافق على الفصل المتعلق بـ ساموا الأمريكية من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢٠)</sup>؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب ساموا الأمريكية، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال، وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٣ - تكرر الإعراب عن رأيها بأن عوامل من قبيل الحجم والموقع الجغرافي وعدد السكان ومحدودية الموارد الطبيعية ينبغي ألا تؤثر، بأي حال من الأحوال، التنفيذ السريع للإعلان الذي ينطبق تماماً على الإقليم؛

(١٨) المرجع نفسه، الفصلان الثالث والسادس عشر.

(١٩) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة

١٣، الفقرات ٥٧ - ٦٣.

(٢٠) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٣

(A/35/23/Rev.1) - الفصل السادس عشر.

٦ - تشير إلى قراراتها ذات الصلة المتعلقة بالقواعد العسكرية في الأقاليم المستعمرة وغير المتمتعة بالحكم الذاتي، وتسلم بأن وجود القواعد العسكرية يمكن أن يشكل عاملاً يعرقل تنفيذ الإعلان وتؤكد من جديد اعتقادها الراسخ بأن وجود القواعد العسكرية في غوام لا ينبغي أن يمنع شعب الإقليم من ممارسة حقه غير القابل للتصرف في تقرير المصير والاستقلال وفقاً للإعلان ولقاصد ومبادئ الميثاق؛

٧ - تؤكد من جديد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم؛

٨ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات الممكنة لتعزيز وتنوع اقتصاد غوام وأن تضع برامج محددة لمساعدة الإقليم وتميته اقتصادياً؛

٩ - تطلب كذلك إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تعمل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، على إزالة القيود التي تحد من النمو في مختلف المجالات الاقتصادية؛

١٠ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على أن تواصل، بالتعاون مع حكومة الإقليم، اتخاذ تدابير فعالة لصون وضمان حق شعب غوام في ملكية موارده الطبيعية والتصرف فيها وفي تحقيق سيطرته ومواصلته ممارستها على تنمية هذه الموارد في المستقبل، وتحيط علماً بقرار الدولة القائمة بالإدارة بشأن نقل جميع حقوق التعدين، في الأراضي المغورة بقرب خط ساحل الإقليم، إلى حكومة غوام؛

١١ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات اللازمة لحماية حقوق الملكية لشعب الإقليم؛

١٢ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة اتخاذ التدابير الضرورية لتمكين سكان غوام من استعادة ملكية الأراضي غير المستغلة التي تستحوذ عليها الآن السلطات الاتحادية والقوات العسكرية؛

١٣ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تقوم بتنمية لغة وثقافة شعب الشامورو والنهوض بها؛

١٤ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة، بما في ذلك إمكانية إيفاد بعثة زائرة أخرى إلى غوام، وذلك في وقت مناسب وبالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن هذا الموضوع،

الجلسة العامة ٥٧

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢١)</sup>،

وإذ تشير إلى قرارها ١٥١٤ (د - ١٥) المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٠، والمتضمن إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، وإلى سائر قرارات ومقررات الأمم المتحدة المتعلقة بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة،

وإذ تلاحظ ما تبديه الدولة القائمة بالإدارة من تعاون نشط، سواء باشتراكها في أعمال اللجنة الخاصة أو باستعدادها لاستقبال البعثات الزائرة في الأقاليم الصغيرة الواقعة تحت إدارتها،

وقد استمعت إلى بيان الدولة القائمة بالإدارة<sup>(٢٢)</sup>،

١ - توافق على الفصل المتعلق بجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة من تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة<sup>(٢٣)</sup>؛

٢ - تؤكد من جديد حق شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، غير القابل للتصرف، في تقرير المصير والاستقلال وفقاً لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة؛

٣ - تؤكد من جديد اقتناعها بأن مسائل الحجم الإقليمي والموقع الجغرافي وحجم السكان ومحدودية الموارد ينبغي ألا تؤثر، بأي حال من الأحوال، تنفيذ الإعلان فيما يخص الإقليم؛

٤ - ترجو من حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة أن تواصل اتخاذ جميع التدابير اللازمة، بالتشاور مع سلطات شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة ومثليه المنتخبين انتخاباً حراً، لتمكين شعب الإقليم من ممارسة حقه في تقرير المصير والاستقلال تامة وفقاً لما يتصل بالموضوع من أحكام ميثاق الأمم المتحدة والإعلان؛

٥ - تحيط علماً بالتطورات السياسية والدستورية التي جرت مؤخراً في الإقليم، ولاسيما قيام المؤتمر الدستوري الرابع لجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة بإقرار مشروع دستور للإقليم في ٣١ تموز/يوليه ١٩٨٠؛

٦ - ترجو من الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ من التدابير ما يكفل الحفاظ على هوية شعب جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة وتراثه الحضاري؛

(٢١) المرجع نفسه، الفصول الثالث والرابع والثالث والعشرون.

(٢٢) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، اللجنة الرابعة، الجلسة ١٣، الفقرات ٥٧ - ٦٣.

(٢٣) المرجع نفسه، الدورة الخامسة والثلاثون، الملحق رقم ٢٣ (A/35/23/Rev.1)، الفصل الثالث والعشرون.

٤ - تطلب إلى حكومة الولايات المتحدة الأمريكية، بوصفها الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ كل الخطوات اللازمة للتسهيل بعملية إنهاء الاستعمار في الإقليم وفقاً للأحكام ذات الصلة من ميثاق الأمم المتحدة والإعلان، مراعية في ذلك رغبات شعب ساموا الأمريكية المعرب عنها بحرية؛

٥ - ترحب بالدعوة التي وجهتها حكومة الولايات المتحدة الأمريكية إلى اللجنة الخاصة لإيفاد بعثة زائرة إلى ساموا الأمريكية في سنة ١٩٨١؛

٦ - تعيد تأكيد مسؤولية الدولة القائمة بالإدارة عن التنمية الاقتصادية والاجتماعية للإقليم؛

٧ - تطلب إلى الدولة القائمة بالإدارة أن تتخذ جميع الخطوات الممكنة لتقوية وتنويع اقتصاد ساموا الأمريكية، ووضع برامج ملموسة لمساعدة الإقليم ولتنميته اقتصادياً؛

٨ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على الاستمرار في تشجيع قيام علاقات وثيقة وتعاون وثيق مع المجتمعات الجزرية المجاورة؛

٩ - تحث الدولة القائمة بالإدارة على القيام، بالتعاون مع حكومة ساموا الأمريكية، بصيانة حق شعب الإقليم، غير القابل للتصرف، في التمتع بموارده الطبيعية، وذلك باتخاذ التدابير الفعالة التي تضمن حق الشعب في امتلاك تلك الموارد الطبيعية والتصرف فيها، وفي إقامة سيطرته على تنميتها في المستقبل والحفاظ على تلك السيطرة؛ وتحيط علماً في هذا الصدد بقرار الدولة القائمة بالإدارة نقل جميع الحقوق المتعلقة بالمعادن، في الأراضي المغورة بالقرب من خط الساحل الإقليمي، إلى حكومة ساموا الأمريكية؛

١٠ - ترجو من اللجنة الخاصة أن تواصل دراسة هذه المسألة في دورتها القادمة، بما في ذلك إيفاد بعثة زائرة إلى ساموا الأمريكية بالتشاور مع الدولة القائمة بالإدارة، وأن تقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريراً عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة ٥٧

١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٠

٢٤/٣٥ - مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في مسألة جزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وقد درست الفصول المتعلقة بالموضوع عن تقرير اللجنة